mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس)3(من شرح كتاب الصلاة من دليل الطالب

خالد المصلح

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء وسيد المرسلين. وبعد. قال المؤلف غفر لنا وله ولشيخنا ولجميع المسلمين في باب الاذان والاقامة. ومن جمع او قضى فوائت اذن للاولى واقام للكل. وسن لمن سمع المؤذن - 00:00:00

او المقيم ان يقول مثله الا في الحيعلة فيقول لا حول ولا قوة الا بالله. وفي التثويب وبررت السلام عليكم. وبررت وفي لفظ الاقامة اقامها الله وادامها ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ - 00:00:24

ويقول اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة ات محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثوا مقاما الذي وعدته ثم يدعو هنا وعند الاقامة ويحرم بعد الاذان الخروج من المسجد الا عذر ويحرم بعد الاذان الخروج من المسجد بلا عذر او نية رجوع - 00:00:46

طيب يقول المصنف رحمه الله ومن جمع اوقظ فوائد من جمع بين صلاتين مما يجمع كالظهر والعصر او المغرب او المغرب والعشاء او قضاء فوائت اي صلى اه فرائض قد تركها سواء كان تركها على المذهب لعذر - 00:01:15

سواء كان تركها لعذر او لغير عذر اذن لاولى واقام للكل اي اذن الصلاة الاولى واقام للكل والاذان الذي ذكره رحمه الله ولا الاذان المتقدم الاذان المشروع للمكتوبات على صفته الا انه ان كان في - 00:01:40

حضر ويترتب على الاذان تشويش ولبس فانه لا يرفع صوته بالاذان لاجل الا يلبس على الناس وانما يؤذن اذانا آآ يكون آآ ظاهرا دون ان يعلن به اعلانا يحصل به التلبيس او التشبيه - 00:02:12

و الاذان للمجموعتين وللقضاء وللمقضية جاء جاءت به السنة. اما اذان المجموعتين فكما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في صلاتي الظهر والعصر في عرفة وفي صلاتي المغرب والعشاء في مزدلفة - 00:02:36

فقد اذن صلى الله عليه وسلم الاولى ثم اقام ثم صلى الظهر ثم اقام فصلى العصر وكذلك في المغرب والعشاء اه اذن المؤذن ثم امره فاقام للمغرب فصلى ثم امره فاقام للعشاء اه فصلى - 00:02:58

واما المقضية فكذلك ثبت ذلك عنه صلى الله عليه وعلى اله وسلم في حديث ابي قتادة حديث عمران صلاة الفجر لما نام عنها هو واصحابه صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:03:19

فانه لما آآ فاته الفجر ارتحل عن محله ثم نزل امر بلال فاذن ثم صنع كما يصنع كل يوم يعني من صلاة راتبة آآ اقامة وصلاة الفجر على نفس الهيئة التي كان - 00:03:34

كان يصليها صلى الله عليه وسلم في وقتها ويدل له ايظا حديث عبد الله بن مسعود في صفة اه صلاته صلى الله عليه وسلم قضاء الفوائت في الاحزاب فانه شغل صلى الله عليه وعلى اله وسلم عن اربع صلوات ولم يكن قد شرعت صلاة الخوف - 00:03:57

فالمشركون دهموا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم واشغلوه عن اربع صلوات الظهر والعصر والمغرب والعشاء فلما آآ فراغ امر المؤذن فاذن فصلى الظهر ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام فصلى العشاء والحديث عند النسائي وغيره - 00:04:18

قوله رحمه الله اه وسنة لمن سمع المؤذن طبعا هذا احد الاقوال في المسألة بالفوائد والمجموعات وثمة قولنا انه يؤذن لكل واحدة ويقيم وقول يؤذن واحدة ويقيم واحدة للجميع اي لجميع الصلوات فلا يقيم لكل صلاة. والصواب ما ذكره رحمه الله - 00:04:46

قال رحمه الله وسنة لمن سمع المؤذن او المقيم ان يقول مثله اي ندب على وجه الاستحباب لمن سمع المؤذن سواء كان ممن يجب

عليه او يشرع له اجابة النداء بالمجيء المسجد او لا - 00:05:17
وسواء كان سيصلي بهذا النداء او لا فكل من سمع المؤذن او المقيم فانه يقول مثل قوله اما المؤذن فقد جاء ذلك في حديث ابي سعيد الخدري في الصحيحين وغيرهما - 00:05:38
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول وجاء هذا مبينا على وجه التفصيل في حديث عمر رضي الله تعالى عنه حيث جاء عنه رضي الله تعالى عنه انه قال اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم - 00:06:00
ثم قال اشهد ان لا اله الا الله فقال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله فقال اشهد ان محمدا رسول الله. ثم قال حي على الصلاة فقال - 00:06:30
لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال حي على الفلاح فقال لا حول ولا قوة الا بالله. ثم قال الله اكبر الله اكبر فقال الله اكبر الله اكبر. ثم قال لا اله الا الله. قال لا اله الا الله من - 00:06:41
دخل الجنة مخلصا من قلبه دخل الجنة هذا في بيان ان قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابيه سعيد فقال مثلما يقول اي في غالب جمل الاذان ووذلك في الجمل التي هي ذكر لان جمل الاذان نوعان - 00:06:54
ذكر ودعاء اي ونداء اما الذكر فهذا هو الاصل في كلمة الاذان واما النداء ففي حي على الصلاة وحي على الفلاح وفي قول الصلاة خير من النوم في الفجر فهذه ليست ذكرا - 00:07:18
انما هي نداء وتنبيه ولهذا لا يقول مثلما يقول في هذه لا سيما في في الحيعلتين لورود النص بذلك فانه يجيب بذكر فيقول لا حول ولا قوة الا بالله ولذلك قال الا في الحي علتين استثناء من عموم قوله - 00:07:41
ان يقول مثله اي في قول حي على الصلاة حي على الفلاح فيقول لا حول ولا قوة الا بالله. لحديث عمر رضي الله تعالى عنه المتقدم وعلته واضحة العلة واضحة ان هاتين الجملتين نداء - 00:08:04
وليستا ذكرا فجاء فاجابهما بما يناسب من طلب العون من الله عز وجل في تحصيل آآ آآ الاجابة فيقول لا حول ولا قوة الا بالله واما في قول قال قال رحمه الله - 00:08:25
وفي التثويب يعني ايظا في التثويب لا يقول كما يقول انما يقول صدقت وبررت صدقت وبررت تصديق له ثناء على قوله فالتصديق اي قولك مطابق للواقع وبررت بهذا القول الذي فيه التذكير - 00:08:47
بالصلاة وليس لهذا اصل في سنة النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ولهذا ذهب بعض اهل العلم الى انه يقول مثلما يقول المؤذن في الصلاة خير من النوم لعموم حديث ابي سعيد - 00:09:10
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعت المؤذن فقولوا مثل ما يقول وهذا يعم كل ما يقوله المؤذن مثلما يقول يعم كل ما يقوله المؤذن الا ما دل الدليل على - 00:09:31
استثنائه قوله رحمه الله آآ في لفظ وفي لفظ الاقامة اقامها الله ادامها هذا لكونه قد قرر رحمه الله انه يقول في الاقامة مثلما يقول المؤذن فاذا اقام الصلاة قال مثلما يقول - 00:09:43
وهذه المسألة محل خلاف بين العلماء هل هذا مشروع او لا فمن اهل العلم من قال انه يشرع للعمومات حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول وهذا هو المذهب. وبه قال جماعات من اهل العلم - 00:10:12
وقال اخرون انه لا يجاب في الاقامة لانه لم ينقل ولو اجاب في الاقامة لنقل والمسألة قريبة الاجاب فحسن عملا بالعموم وان لم يجب فله وجه لانه لم ينقل ان النبي صلى الله عليه وسلم اجاب - 00:10:38
نقلا ثابتا صحيح. اما قوله اقامها الله ادامها فهو يشير بذلك الى حديث جاء في اجابة النبي صلى الله عليه وسلم الاقامة وانه عندما قال قد قامت الصلاة قال اقامها الله وادامه الا ان هذا الحديث - 00:11:03
ظعيف الاسناد في قول اكثر اهل العلم من المحدثين ضعفه الحافظ بن حجر وغيره من اهل العلم هذا الذكر وهو قول قد اقامها الله

وادامها مأخوذ من هذا الحديث آآ حديث ابي امامة - 00:11:22
وهو ضعيف الاسناد ولو صح لكان دليلا على مشروعية الاجابة في الاقامة. واما اه قول بين كل اذانين صلاة في حديث عبد الله المغفل في الصحيحين فتسمية الاذى تسمية الاقامة اذانا على التغليب - 00:11:46
وآآ هذا مما استدل به القائلون بان بانه يجيب المؤذن حتى في الاقامة لانه نوع اذان وعلى كل حال ان اجاب فحسن لكن ليس ما ليس هناك ما يجزم به في الاستحباب والسنية - 00:12:05
لان الحديث احاديث اقامها الله وادامها ضعيف والعموم يحتمل لكن النداء الذي يجهر يسمع يجهر به ويسمع هو النداء النداء النداء بالاذان اما الاقامة فانه لا يكون فيها من الرفع للصوت كما في - 00:12:25
آآ الاذان. على كل حال المسألة مثل ما ذكرت فيها قولان لاهل العلم ان ان اجاب فحسن وللعمومات وآآ اما ان لم يجب فله وجه قوي وذلك لعدم ثبوته عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:12:46
هنا مسألة من الذي يجيب المؤذن تقدم ان الذي يجيب كل من سمع النداء من ذكر او انثى صغير او كبير من اهل هذا النداء ومن غير اهله لكن هل يجيب - 00:13:08
اذان صلاة لا يدعى اليها ولا يؤذن بدخول وقتها. كانما لو سمع مثلا الان في المذياع اذان مكة لصلاة آآ اذان الرياظ على سبيل المثال لصلاة الظهر ولم يدخل آآ الاذان في في بلده - 00:13:28
بعض العلماء يقول يجيب لعموم اذا اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول وقال اخرون انما يشرع ان يجيب المؤذن فيما اذا كان الاذان مشروعا فيما اذا كان الايمان مشروعا وهو الاذان الذي يكون عند حضور الصلاة او عند دخول الوقت - 00:13:51
واما هذا الاذان فانه يدعى به غيره فلا يجيب. وهذا القول له حظ من النظر واضح لكن لو اجاب فهذا ذكر اما الاستحباب والسنية فانها متوجهة الى الاذان الذي ينادى - 00:14:17
فيه الى الصلاة في مكانه ولو لم يكن من اهل هذا النداء. مثال من لم يكن اهل ممن لم يكن اهلا اهلا لهذا النداء. المرأة الحائض فانها تجيب ولو لم تكن من اهل الصلاة - 00:14:35
وكذلك من جمع الصلاة فانه اذا جمع الصلاتين الظهر والعصر ثم سمع نداء العصر فانه يستحب له الاجابة لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمع النداء اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول - 00:14:51
لازم ان يكون مدعوا بهذا النداء لكن ما فرقه عن النداء الذي يكون في غير بلده الفرق انه اذان غير مشروع في مكانه اذان لا يشرع في مكانه. هذا الفرق - 00:15:10
قال رحمه الله طيب وهل يكرر مع كل نداء الجواب؟ نعم يستحب التكرار فاذا سمع مؤذنا ثم سمع مؤذنا اخر فانه يجيب المؤذن الاخر استحبابا لكن تحقيق السنية تحقيق السنية يكون باجابة الاول. وما زاد فخير - 00:15:28
قال رحمه الله ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ اي من اجابة المؤذن لا فرق بين ذلك ان يفرغ مع المؤذن او يفرغ قضاء فيما اذا فاته شيء من الاذان - 00:15:48
فاذا فاته شيء من الاذان كان يكون قد فاته لكونه لم يسمعه آآ لخفاء صوت او فاته لاجل انه كان في مكان لا يشرع فيه ذكر الله كالخلا مثلا فانه يأتي به يأتي به قظاء - 00:16:10
وبعض العلماء يقول يأتي به قضاء ولو فرغ المؤذن من كل الاذان لعموم قولي اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن. والذي يظهر ان السنة هي ان يقول مثلما يقول المؤذن عند كل كلمة - 00:16:31
وهذا يدل له حديث عمر رضي الله تعالى عنه الذي قال فيه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الفاء يفيد التعقيب والترتيب القريب فقال احدكم الله اكبر الله اكبر - 00:16:47
لكن لو انه تأخر فالذي يظهر انه انه يدرك الفظيلة ولو تأخر قليلا. لكن ليس ذلك بعد ان يفرغ المؤذن تماما من اه النداء قوله رحمه الله ثم يصلي على النبي - 00:17:04

المقصود بالصلاة على النبي اكمل ذلك الصلاة الابراهيمية لانها التي علمها النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه فلو قال اللهم صلي على محمد او صلى الله على محمد او نحو ذلك - 00:17:20

من الاذكى من من صيغ الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم اجزاءه كل ذلك والدليل على مشروعية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الاذان ما في الصحيح - 00:17:38

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول. ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشرا وهذا دليل على استحباب - 00:17:52

الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الاذان و كيف ما جاء باي صيغة من صيغ الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم تحقق المطلوب واكمل ذلك كما ذكرنا قبل قليل - 00:18:10

واكمل ذلك ايش الصلاة الابراهيمية التي تعلمها النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه. قال ويقول اي بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة ات محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته - 00:18:25

اللهم رب هذه الدعوة التامة هذا دعاء غالب الدعاء يبدأ بذكر الربوبية وقد يبدأ بذكر الالهية. هنا بدأ بايش باالالهية ولا بالربوبية اللهم رب هذه الدعوة التامة. هذا العادة في الربوبية ان تكون عامة هنا ربوبية خاصة ربى هذه الدعوة - 00:18:46

بدأ باالالهية والسبب في هذا او المناسبة في الفرق بين البداء بالربوبية والالهية. الادعية التي تبتدأ باالالهية يعقبها ثناء وتمجيد والادعية التي تبتدأ بالربوبية يأتي فيها السؤال والطلب مباشرة رب زدني علما - 00:19:18

ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة مباشرة. يأتي الطلب بعد الدعاء. ربي اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا اما الدعاء اما البداءة باالالهية في الادعية فانه يعقبها تمجيد - 00:19:38

وتقديس ومنه هذا اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة هنا اتى بتمجيد الله وتقديسه بتخصيصه اه بتخصيص ربوبيته جل في علاه لهذه الصلاة لهذا النداء العظيم الذي هو من اعظم النداءات واشرافها - 00:19:58

وفيها وعي لها اه منزلة الدعاء للصلاة بهذه الاذكار العظيمة المتضمنة التكبير والتهليل والشهادة للنبي صلى الله عليه وسلم بالرسالة قول رب هذه الدعوة الدعوة المقصود بها ايش الاذان هذا الاذان الذي يدعى به - 00:20:23

والربوبية هنا ربوبية خاصة ومعنى رب هذه الدعوة يعني صاحبها اللهم رب هذه الدعوة يعني يا صاحب هذه الدعوة اللهم رب هذه الدعوة التامة لانه قد تم فيها القول ايفاء الله حقه وتعظيما وتوحيدا - 00:20:52

وشهادة له بالرسالة والصلاة القائمة وهي الصلوات المكتوبات التي يدعى لها ووصفها بانها قائمة لان بها قوام الدين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الا اخبرك الا اخبرك برأس الامر وعمودي وذروة سنامه؟ قال رأس الامر للاسلام - 00:21:17

وعمده الصلاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله ات محمد هذا الطلب والسؤال بعد التوسل بما تقدم اتي يعني اعطي محمدا وهو محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم نبينا عليه افضل الصلاة والسلام. الوسيلة - 00:21:41

والفظيلة الوسيلة هي منزلة في الجنة والفظيلة هي كل ما يعلو به مقامه وتسموه به منزلته صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال وابعثه المقام المحمود اكثر الروايات الواردة في هذا الذكر بالتنكير مقاما محمودا وابعثه مقاما محمودا - 00:21:59

الذي وعدته وهو المقام الذي يحمده عليه الخلق جميعا من الانس والجن وهو شفاعته صلى الله عليه وسلم يوم القيامة في فصل القضاء وهي الشفاعة العظمى التي اجمعت الامة على اثباتها للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:35

وسمي هذا المقام بالمقام المحمود لانه يحمده عليه الاولون والاخرون والانس والجن و سؤال الله عز وجل لرسوله هذه المسائل مع انه عطاها اياه فهو سؤال زيادة له ومباركة له في ذلك - 00:23:03

اثباتا لفضله صلى الله عليه وسلم ويجري على الانسان من هذا الدعاء من الخير ما اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة فقال من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشرة - 00:23:28

هذا فضل عظيم فضل كبير لان الصلاة على النبي هو ان تسأل الله ان يرزق الله نبيه خيرا كثيرا. هذا معنى قولك اللهم صلي على

محمد. فاذا سألت الله نبيه صلاة واحدة ان يرزقه خيرا كثيرا اعطاك الله عشرة اضعاف هذا الخير - 00:23:47
وهذا فضل عظيم وعطاء جزيل ولذلك كان كان لزوم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم به تكشف الهموم تفرج الهموم تذهب الهموم يذهب همك ويغفر آآ ذنبك فيذهب الله تعالى الهم ويكشف ويغفر الذنب بالصلاة عليه صلى الله عليه وعلى اله وسلم. قال رحمه الله ثم يدعو هنا - 00:24:08
اي يدعو بعد فراغه من مما تقدم. وهذا من الاداب العامة؟ وهل هذا يكون للسامع فقط او للمؤذن الذي يظهر ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء مندوب اليه - 00:24:41
في حق المؤذن وفي حق السامع اما المؤذن فانه لا يجيب نفسه لانه هو الذي يجاب اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول فلا يكرر قوله اما الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والاذكار التي تلي الاذان فانها فانه يشترك فيها المؤذن وغيره - 00:24:59
قال ثم يدعو هنا ان يدعو بما شاء وهنا المقصود بعد الاذان وقبل الاقامة فانه موضع دعاء لما جاء في المسند وغيره من حديث انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة - 00:25:22
لا يرد اي جدير بالاجابة والله لا يرد دعاء مطلقا لكن هذا من مواطن الاجابة ما فيه دعاء يرد دليل ذلك حديث ثوبان ان الله حيي كريم. يستحي ان يرفع العبد اليه يديه فيردهما صفرا. فكل من رفع يديه لابد ان يعود - 00:25:41
نبي جواب والجواب معروف كما في حديث ابي سعيد اما ان يجاب الى ما سأل واما ان يدفع عنه من الشر مثل ما سأل واما ان يدخرها قاله بالاخرة هذا فظلا عن اجر وثواب الدعاء في ذاته - 00:26:04
قال رحمه الله ثم يدعو هنا وعند الاقامة الدعاء عند الاقامة لم يثبت به حديث انما دليله عموم قوله لا يرد الدعاء لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة بين الاذان والاقامة وليس عند - 00:26:21
الاذان والاقامة واذا كان لكن العلم تحتمل يعني عند فيها سعة تحتمل قبيل الاقامة ويحتمل بعد الاقامة ويحتمل اثناء الاقامة مثل الصائم دعوة مجابة عند فطره يحتمل كل هذه المواطن الثلاثة. قبل وبعد واثناء - 00:26:44
ولكن الذي دل عليه الدليل هو الاجابة بين الاذان والاقامة. اما اثناء الاذان فاذا كنا نقول يجيب كما تقدم فانه سيشتغل بالاجابة واما بعد الاذان بعد الاقامة وقبل الصلاة فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خصه بدعاء. قال رحمه الله - 00:27:07
ويحرم بعد الاذان الخروج من المسجد بلا عذر او نية رجوع يحرم اي لا يجوز بعد الاذان اي بعد الاذان في موظعه الخروج من المسجد الذي اذن فيه واستثنى من ذلك - 00:27:31
حالين الحالة الاولى ان يكون عذرا كان يخرج لتجديد وضوء او يخرج ظرورة او ما او لما لابد له منه مما يعذر فيه وضابط العذر هو كل ما يبيح له ترك الجماعة - 00:27:58
لو قيل ما العذر كل ما يبيح له ترك الجماعة فانه يبيح له الخروج بعد الاذان لان بقائه في المسجد بعد الاذان هو لاجل الجماعة فاذا خرج بعد الاذان لعذر فما هو العذر المبيح؟ هو ما اباح - 00:28:24
ترك الجماعة طيب قوله رحمه الله او بنية رجوع يعني او ان يخرج وفي نيته ان يرجع كان يخرج لتجديد وضوء او اصلاح امر قريب او ما اشبه ذلك من العوارض التي يخرج لها ويرجع - 00:28:49
واضاف بعض الفقهاء عذرا ثالثا وهو ان يقصد مسجدا اخر قيد بعضهم ذلك بان يقصد مسجدا الصلاة فيه افضل كان يكون اكثر جماعة او ان يكون المسجد العتيق يكون له فضيلة تخصه - 00:29:14
وبعضهم اطلق قال ان ان يقصد جماعة اخرى والدليل على ما ذكر من التحريم حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه ابصر رجلا يخرج من المسجد بعد الاذان فقال اما هذا فقد عصى ابا القاسم - 00:29:36
اما هذا فقد عصى ابا القاسم يعني ايه رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم فاستدلوا به على عدم جواز الخروج بعد الاذان واستثنوا هذه الاحوال اما العذر فهو مبيح - 00:29:58
بالاصل واما بنية الرجوع فقالوا لانه خروج عارض واما اذا كان ينتقل مسجد اخر فقالوا انه يذهب من من خير الى خير والذي يظهر

والله تعالى اعلم انه ينبغي الا يخرج الا لحاجة لابد له منها - 00:30:14
كان يكون امام مسجد او آآ يترتب على بقائه في المسجد فوت مصلحة تفوت - 00:30:32